

قرار رقم 167

ان مجلس بلدية جونيه

بناء على محضري الانتخاب تاريخ 2010/5/2 و 2010/5/11

بناء على محضر جلسة 2011/3/16

وبناء على القرار البلدي رقم 195 تاريخ 2010/7/7 والقاضي بالموافقة على اجراء مناقصة عامة لزوم اعمال كنس وشطف الطرقات وتنظيفها ونزع الملصقات وجمع النفايات وترحيلها خارج المدينة لمدة ثلاث سنوات ضمن مبلغ 800.000.000 ل.ل. فقط ثمانماية مليون ليرة لبنانية سنويا بما فيها TVA والمصدق من سعادة محافظ جبل لبنان تحت الرقم 2010/1383.

وبناء على محضري لجنة المناقصات تاريخ 2010/11/5 و 2010/12/9 والقاضين بعدم فض العروض بسبب عدم توفر عنصر المنافسة لأنه لم يتقدم سوى عارض واحد في كلا المرحلتين لفض العروض.

وبناء للمادة 68 من المرسوم 82/5595 الفقرة 8 منه الاجازة للمجلس البلدي بعقد الاتفاق بالتراضي مهما كانت قيمته اذا كان يتعلق بالوظائف والاشغال التي اجرتها من اجلها البلدية مناقصتين متتاليتين واستدراج عروض على مرتين متتاليتين دون ان تسفر هذه العملية عن نتيجة ايجابية .

وبناء على المادة 69 من المرسوم 825/5595 بعقد الاتفاق بالتراضي المجلس البلدي او من يفوضه بالنسبة لكل صفقة ويجري التعاقد بموجب عقد بين المجلس البلدي وصاحب العلاقة او عرض من صاحب العلاقة يوافق عليه المجلس البلدي.

وبناء على العرض المقدم من شركة SERVICORP s.a.l والبالغة قيمته الاجمالية 750.000.000 ل.ل. فقط سبعماية وخمسون مليون ليرة لبنانية سنويا والذي هو بذات المندرجات الواردة في دفتر الشروط المصدق وفقاً للأصول بموجب القرار البلدي رقم 2010/195 المذكور اعلاه .

اجتمع المجلس البلدي برئاسة رئيس البلدية وحضور نائب الرئيس وكامل الأعضاء باستثناء العضو واكيم بولحدو بعذر .

وبعد التداول - قررما يلي:

مادة اولى: الموافقة على عقد الاتفاق بالتراضي مع شركة SERVICORP s.a.l لمدة ثلاث سنوات من تاريخ التصديق من المراجع القانونية على ان تعقد النفقة سنويا وتكليف رئيس البلدية بتوقيع العقد بذات مندرجات دفتر الشروط الوارد اعلاه والمصدق وفقاً للأصول .

مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب 2 فصل 4 " النظافة العامة " وتعقد النفقة عن السنة الاولى بقيمة 750.000.000 ل.ل. فقط سبعماية وخمسون الف ليرة لبنانية بما فيها الضريبة على القيمة المضافة وتصفى وتصرف وفقاً لبنود العقد المرفق ومندرجات دفتر الشروط المرفق ايضاً بعد تنفيذها استلام الاشغال موضوع الاتفاق الوارد اعلاه من قبل لجنة الاستلام في البلدية والاستكمال وفقاً للأصول.

مادة ثالثة: لا يعمل بهذا القرار الا بعد توفر الاعتماد وتأشير المراقب العام

مادة رابعة: يرفع هذا القرار للمراجع الادارية المختصة بغية الاطلاع والصديق.

مادة خامسة: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلدية جونيه انطوان افرام	نائب رئيس فؤاد بواري	عضو بيار صفير	عضو دنيوز كرم بو معشر	عضو جوزف عوده	عضو يوسف بشير
عضو شربل ابي نخول	عضو جورج بعينو	عضو واكيم بو لحدو غانب بعذر	عضو عصام ريشا	عضو ربيع بويز	عضو توفيق مطر
عضو روي الهوا	عضو طارق الأشقر	عضو فوزي مارون	عضو انطوان شمعون	عضو جورج سعاده	عضو فؤاد أبو شبكة